

السلوك

الشفاعة للمتقدمين على السلك العسكري

السؤال: يأتي إليّ الناس للتوسط لهم في الدخول في العسكرية، وبعضهم يستاهل والبعض الآخر لا يستاهل، ولكنني أستحي من أهلهم، فما حكم شفاعتي لهم؟

الجواب: لا يخلو:

- إما أن يكون هذا الشخص المشفوع له ممن يُرجى نفعه في هذا المرفق، فالشفاعة له حسنة، والنبوي -عليه الصلاة والسلام- يقول: «اشفَعُوا تَوْجَرُوا، ويقضي الله على لسان نبيه - صلى الله عليه وسلم - ما شاء»، وهذا في البخاري [1432].

- وأما إذا كان المشفوع له يَغلب على الظن أنه لا ينفع في هذا المرفق، بل يحجز هذه الوظيفة عمّن هو أنفع منه، فإن هذه شفاعاة لا تنبغي، ولا يؤجر عليها الإنسان إذا غلب على ظنه أنه لا ينفع.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والثلاثون بعد المائة 1434/5/17 هـ